

تاج العروس من جواهر القاموس

أَصْلُ - أَيْ ضَلَّ - لَهُ شَيْءٌ فَهُوَ يَنْدُشْدُهُ قَالَ وَيُقَالُ فِي الذَّكَاءِ إِزَّهَ الْمُعَرِّفُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الْعَلَاءِ يَتَعَجَّبُ مِنْ قَوْلِ أَبِي دُوَادٍ كَمَا اسْتَمَعَ الْمُضِلُّ لِمَصَوْتِ نَاشِدٍ قَالَ أَحْسَبُهُ قَالَ هَذَا وَغَيْرُهُ أَرَادَ بِالذَّكَاءِ أَيْضًا رَجُلًا قَدْ ضَلَّاتْ دَابَّتُهُ فَهُوَ يَنْدُشْدُهَا أَيْ يَطْلُبُهَا لِيَتَعَرَّضَ بِذَلِكَ وَأَمَّا لَيْثُ بْنُ الْمُطَفَّرِ فَإِنَّهُ جَعَلَ النَّاشِدَ الْمُعَرِّفَ فِي هَذَا الْبَيْتِ قَالَ : وَهَذَا مِنْ عَجَبِ كَلَامِهِمْ أَنَّ يَكُونُ النَّاشِدُ الطَّالِبُ وَالْمُعَرِّفُ جَمِيعًا وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : النَّاشِدُ فِي بَيْتِ أَبِي دُوَادٍ : الْمُعَرِّفُ وَقِيلَ الطَّالِبُ لِأَنَّ الْمُضِلَّ يَشْتَتِهِي أَنْ يَجِدَ مُضِلًّا مِثْلَهُ لِيَتَعَرَّضَ بِهِ وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : الذَّكَاءُ تَحِبُّهُ الثَّكَلَى . نَشَدَ فُلَانًا : عَرَفَهُ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ مَعْرِفَةً وَرُويَ عَنِ الْمُفَضِّلِ الضَّيِّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : زَعَمُوا أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِابْنَتِهَا : احْفَظِي بَيْتَكَ مِمَّنْ لَا تَنْدُشْدِينَ أَيْ لَا تَعْرِفِينَ . نَشَدَ بَا : اسْتَحْلَفَ قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ أَطْلَقَهُ الْمُصَنِّفُ وَقَيَّدَهُ الْأَكْثَرُ مِنَ النِّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ بِأَنَّهُ فِيهِ مَعَ الْيَمِينِ اسْتِعْطَافٌ . نَشَدَ فُلَانًا نَشْدًا : قَالَ لَهُ : نَشَدْتُكَ أَيْ سَأَلْتُكَ بَا . فِي التَّهْذِيبِ : قَالَ اللَّيْثُ : نَشَدَ يَنْدُشْدُ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا قَالَ نَشَدْتُكَ بَا وَالرَّحِمِ وَتَقُولُ : نَشَدْتُكَ أَيْ فِي الْمَحْكَمِ : نَشَدْتُكَ أَيْ نَشَدْتُهُ وَنَشَدْتُهُ : اسْتَحْلَفْتُكَ بَا . وَأَنْدُشْدُكَ بَا إِلَّا فَعَلَاتَ : أَسْتَحْلَفُكَ بَا . وَنَشَدَكَ أَيْ بِالْفَتْحِ أَيْ بِفَتْحِ الدَّالِ أَيْ أَنْدُشْدُكَ بَا وَقَدْ نَاشَدَهُ مُنَاشَدَةً وَنَشَادًا بِالْكَسْرِ : حَلَفَهُ يَقَالُ : نَشَاتُكَ أَيْ وَأَنْدُشْدُكَ أَيْ وَنَشَدْتُهُ وَنَشَدْتُهُ : نَشَدْتُكَ أَيْ سَأَلْتُكَ وَأَقْسَمْتُ عَلَيْكَ وَنَشَدْتُهُ نَشْدَةً وَنَشَدَانًا وَمُنَاشَدَةً وَتَعَدَّيْتُهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ إِمَّا لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ دَعْوَتٍ حَيْثُ قَالُوا : نَشَدْتُكَ أَيْ وَبَا كَمَا قَالُوا : دَعْوَتُهُ زِيدًا وَبِرَّيْدٍ إِلَّا أَنَّهُمْ ضَمُّوهُ مَعْنَى ذِكْرَتِ قَالَ : فَأَمَّا أَنْدُشْدْتُكَ بَا فَخَطَأٌ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : النَّشْدَةُ مَصْدَرٌ وَأَمَّا نَشَدَكَ فَقِيلَ إِنَّهُ حَذَفَ مِنْهَا التَّاءَ وَأَقَامَهَا مُقَامَ الْفِعْلِ وَقِيلَ هُوَ بِنَاءٌ مُرْتَجَلٌ كَقَعْدَكَ أَيْ وَعَمَرَكَ أَيْ قَالَ سَيَّبُوهُ : قَوْلُهُمْ عَمَرَكَ أَيْ وَقَعْدَكَ أَيْ بِمَنْزِلَةِ نَشَدَكَ أَيْ وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِنَشَدَكَ وَلَكِنْ زَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ هَذَا تَمْثِيلٌ تُمَثِّلُ بِهِ قَالَ : وَلَعَلَّ الرَّاءَ أَوْيَ قَدْ حَرَّفَ الرَّاءَ وَآيَةً عَنِ نَشَدْتُكَ أَيْ أَوْ أَرَادَ سَيَّبُوهُ وَالْخَلِيلُ

قِلَّةٌ مَجِيئةٌ فِي الْكَلَامِ لَا عَدَمَهُ أَوْ لَمْ يَبْدُلْهُهَا مَجِيئُهُ فِي الْحَدِيثِ فَحُذِفَ
الْفِعْلُ الَّذِي هُوَ أَنْ تُشْدُّكَ الْـ وَوُضِعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَهُ مُضَافًا إِلَى الْكَافِ
الَّذِي كَانَ مَفْعُولًا أَوْ لَ كَذَا فِي اللِّسَانِ . وَفِي التَّوْشِيحِ : نَشْدُ تُّكَ الْـ ثُلَاثِيًّا
وَعَلَطَ مَنْ ادَّعَى فِيهِ أَنَّهُ رُبَّاعِيٌّ أَيْ أَسْأَلُكَ بِالْـ فَضْمً مِّنْ مَّعْنَى أَذْكَرُكَ
بِحَذْفِ الْبَاءِ أَيْ أَذْكَرُكَ رَافِعًا نَشْدَتِي أَيْ صَوِّتِي هَذَا أَصْلُهُ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ
فِي كُلِّ مَطْلُوبٍ مُؤَكَّدٍ وَلَوْ بِلَا رَفْعٍ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ شَرْحِ الْكَافِيَةِ :
الْبَاءُ هِيَ أَصْلُ الْحُرُوفِ الْخَافِضَةِ لِلْقَسَمِ وَلَهَا عَلَى غَيْرِهَا مَزَايَا مِنْهَا
اسْتِعْمَالُهَا فِي الْقَسَمِ الطَّلَبِيِّ كَقَوْلِهِمْ فِي الْاسْتِعْطَافِ : نَشْدُ تُّكَ الْـ أَوْ بِالْـ
بِمَعْنَى ذَكَرْتُكَ الْـ مُسْتَحْلِفًا وَمِثْلُهُ عَمَرْتُكَ الْـ مَعْنَى وَاسْتَعْمَلًا إِلَّا أَنَّ
عَمَرْتُكَ مُسْتَعْنٍ عَنِ الْبَاءِ وَأَصْلُ نَشْدُ تُّكَ الْـ : طَلَبْتُ مِنْكَ بِالْـ وَأَصْلُ
عَمَرْتُكَ الْـ سَأَلْتُ الْـ تَعْمِيرُكَ ثُمَّ ضُمِّنَا مَعْنَى اسْتَحْلَفْتُ مَخْصُوصَيْنِ
بِالطَّلَبِ وَالْمُسْتَحْلَفَ عَلَيْهِ بَعْدَهُمَا مُصَدَّرٌ بِإِلَاسٍ أَوْ بِمَعْنَاهَا أَوْ
بِاسْتِفْهَامٍ أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ قَالَ شَيْخُنَا : فِي قَوْلِهِ وَأَصْلُ نَشْدُ تُّكَ الْـ طَلَبْتُ
إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ مَا خُوِّذَ مِنْ نَشْدِ الضَّالَّةِ إِذَا طَلَبَهَا وَصَرَّحَ بِهِ غَيْرُهُ وَفِي
الْمَشَارِقِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ : أَصْلُ الْإِنْشَادِ رَفْعُ الصَّوْتِ وَمِنْهُ الْإِنْشَادُ